[141] الحسين، عن محمد بن إسماعيل أو غيره قال: قلت لأبي الحسن (عليه السلام): الرجل يدعو للحبلى أن يجعل الله عز وجل ما في بطنها ذكرا سويا ؟ ! فقال: يدعو ما بينه وبين أربعة أشهر، فانه أربعين ليلة نطفة، وأربعين ليلة علقة، وأربعين ليلة مضغة، فذلك تمام أربعة أشهر، ثم يبعث ملكين خلاقين فيقولان: يا رب، ما تخلق، ذكرا أو انثى ؟ شقيا أو سعيدا ؟ فيقال: ذلك، الحديث. (8949) 2 - محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار) عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن علي بن السندي، عن محمد بن عمرو بن سعيد، عن أبيه قال: كنت عند أبي الحسن (عليه السلام) حيث دخل عليه داود الرقي، فقال له: إن الناس يقولون: إذا مضى للحامل ستة أشهر فقد فرغ الله من خلقه، فقال أبو الحسن (عليه السلام): يا داود، ادع ولو بشق الصفا، قلت: وأي شئ الصفا ؟ قال: ما يخرج مع الولد، فان الله يفعل ما يشاء. (8950) 3 - وفي (العلل): عن المظفر بن جعفر، عن جعفر بن محمد بن مسعود، عن أبيه، عن علي بن الحسن، عن محمد بن عبد الله بن زرارة، عن علي بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) - في حديث) قال: تحول النطفة في الرحم أربعين يوما، فمن أراد أن يدعو الله عز وجل ففي تلك الأربعين قبل أن يخلق، ثم يبعث الله ملك الأرحام فيأخذها فيقول: يا إلهي، أشقي أم سعيد ؟، الحديث. أقول: هذا والأول محمولان على استحباب تعجيل الدعاء قبل الغاية المذكورة، أو على كونه أقرب إلى الاجابة وإن جاز بعدها. _____ 2 - معاني الاخبار: 405 / 79. 3 - علل الشرائع: 95 / 4. (*) _____